

دروس الحرم | مختصر صحيح البخاري | (كتاب الصلاة) للشيخ أ.د. سعد بن ناصر الشثري | الدرس (06)

سعد الشثري

الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين. اما بعد فاسأل الله جل وعلا ان يسبغ علينا وعليكم نعمه وان يوفقنا واياكم لخيري الدنيا والاخرة. اما بعد فلا زلنا في سياق حديث انس - [00:00:00](#)

رضي الله عنه فيما يتعلق بقصة غزوة خيبر وكان منها ان قال واصبنا حمرا يعني جمع حمار والمراد هنا الحمار الاهلي. وكان ذلك قبل التحريم. قال فاخذناها فطبخناها يعني بعد ذبحها وان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه جائن اي حضر عنده من خبره -

[00:00:20](#)

بامر الحمر فقال اكلت الحمر اي لم يبق منها شيء فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اتاه انية فقال اكلت الحمر فسكتا ثم اتاه الثالثة فقال افنيت الحمر اي لم يبق منها شيء فارسل - [00:00:50](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديه ينادي ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الاهلية فان انها رجس فاكفئت القدور بما فيها وانها لتفور باللحم. ففي هذا الحديث تحريم اكل لحم الحمار - [00:01:10](#)

وان ما كان من الرخصة في اول الاسلام في اكله نسخت وفي هذا من الفوائد ايضا وارسال المنادي الذي يبلغ الاحكام الشرعية. وفي هذا جواز العطف. عطف لفظ الرسول على الله - [00:01:30](#)

جل وعلا فيما يقتضي المقام فيه الاختصار. وفي هذا الحديث نسبة الاحكام الشرعية الى الله جل وعلا ورسوله. وفي هذا الحديث تحريم بيان ان لحوم الحمر الاهلية نجسة وان انه ليست بطاهرة وفي هذا الحديث ان مرقاة اللحم الحرام ومنها لحوم الحمر -

[00:01:50](#)

لا يجوز الانتفاع بها ولا شربها. وفي هذا دلالة على ان الحمر الوحشية جائزة وانه لا حرج فيها لان النهي انما جاء في الحمر الاهلية وقال بعده جمع السبي يعني ما اخذ من الاشخاص الذين تم الاستيلاء عليهم في الاسر بعد - [00:02:20](#)

خيبر. قال فجاء دحية الكلبي وهو احد الصحابة. فقال يا نبي الله اعطني جارية من السبي طلبة من ما يكون لا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذهب فخذ جارية وفي هذا دلالة - [00:02:50](#)

على ان امر الخمس الى الامام يصرفه فيما يراه مصلحة. فاخذ دحية صفية بنت اي ابن اخطب وفجاء رجل اخر الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ما يتعلق بامر - [00:03:10](#)

يا بنت حبي بن اخطب ومكانتها ومنزلتها وجمالها وكان زوجها قد قتل في تلك الغزوة وكانت في تلك في صباح ذلك اليوم عروسا. جاء الرجل فقال يا نبي الله اعطيت دحيته - [00:03:30](#)

صفية بنت حبي وصفية هذه سيدة قريظة والنظير وقريضة والنظير من قبائل اليهود قبائل عربية لكنها تهودت. وثم قال صفية لا تصلح الا لك. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ادعوه اي اطلبوا من ذلك الرجل وهو دحية الكلبي ان يحظر بالمرأة بصفية فجاء بها - [00:03:50](#)

اه فلما نظر اليها النبي صلى الله عليه وسلم قال لدحية خذ جارية اخرى من السبي غير صفية فقال فاعتقها النبي صلى الله عليه وسلم لانها اصبحت مملوكة كونها قد اسرت ثم - [00:04:20](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وجعل صداقها عتقها. ومن هنا اخذ الامام احمد انه ان يجعل صداق الامة عتقها بحيث يقول ساعترك على ان تتزوجيني فاحمد يجيزك وذلك لهذا الحديث وجمهور اهل العلم يمنعون منه. فمذهب الائمة الثلاثة ابي حنيفة ومالك والشافعي - [00:04:40](#)

عدم جواز ذلك قالوا لانه لا بد في المهر من تحديد صداق يتفقان عليه. قال فاصطفاها اي النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه فخرج بها اي بصفية حتى اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:10](#)

الطريق وبلغنا سد الروح وهو مكان بين خيبر والمدينة حلت يعني هاد عدتها فبنى يعني تزوج النبي صلى الله عليه وسلم بها ودخل بها. قال انس هزتها اي هيأت هذه المرأة وهي صفية للنبي صلى الله عليه وسلم ام سليم وام سليم هي ام - [00:05:30](#) وانس ابن مالك وهي التي تولى التجهيز صفية ام المؤمنين رضي الله عنها قال فاهتها اي ان ام سليم قامت بادخال صفية على النبي صلى الله عليه وسلم في الليل - [00:06:00](#)

اصبح النبي صلى الله عليه وسلم متزوجا. وكان من شأن العرب انهم بعد معاركهم يتزوجون لاطهار انهم لم يتأثروا بالمعركة التي دخلوا فيها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه من كان عنده شيء يعني من الطعام فليجيء به اي ليحضره من اجل ان يجعله وليمة - [00:06:20](#)

الزواج. وفي هذا دلالة على اقامة وليمة الزواج في النهار. كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ام هنا وفيه دلالة على جواز الزواج في السفر وفيه دلالة على سفر الرجل - [00:06:50](#)

الجارية وفي هذا الحديث ايضا اقامة وليمة الزواج. وانه لا يشترط فيها ان تكون وليمة كبيرة ولا ان تكون شاة ولا ذبيحة. قال فجعل الرجل يجيء بالتمر اي يحضر ما معه من التمر ليضعها في وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ويأتي الاخر بالسمن قال - [00:07:10](#)

لو احسبه ذكر السويق وهو الشعير الذي يتم طبخه ووضع الماء معه. قال فحاسوا حيسا اي انهم خلطوا هذه الاشياء في نطع صغير اي فراش من جلد وفي هذا دلالة على جواز اكل الحيس وجواز صنعه. وفي هذا ايضا جواز وضع الطعام على اه - [00:07:40](#) الجلد من اجل ان يتم اكله. ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن اي اخبر ادعو من حولك. وفي هذا الدعوة لحضور وليمة الزواج. قال انس فدعوت يعني ممن شارك مع النبي صلى الله عليه وسلم في تلك الغزوة الى وليمته. قال وما كان فيها من خبز - [00:08:10](#)

لا لحم اي لم يكن في تلك الوليمة لحم لا من اشياء ولا من غيرها. وليس فيها يظاء خبز وفي هذا دلالة على جواز اكل الخبز واكل اللحم وجواز وضع الوليمة منهما لانه مما استقر في اذهانهم وضع - [00:08:40](#)

وها في الולائم قال فكانت يعني ذلك الحيس وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم على وكان ذلك بناءه بها اي زواجه بصفية. فاقام على صفية بنت حيي بطريق خيبر ثلاثة ايام حتى اعرس بها. فهنا اختلف المسلمون في صفية هل هي - [00:09:00](#)

يا امة او هي زوجة للنبي صلى الله عليه وسلم حينئذ قال بعضهم هي زوجة وبالتالي تكون من امهات المؤمنين وبينما قال اخرون ليست زوجة بل هي امة لانه قد اخذت من السبي. فحينئذ - [00:09:30](#)

قالوا عندنا علامة ظاهرة الا وهي ان كان النبي صلى الله عليه وسلم امرها بالحجاب فهي احدى امهات المؤمنين وان لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه. فلما ارتحل اي انتقل من ذلك المكان - [00:09:50](#)

الذي اقام فيه ثلاثة ايام وطأ لها خلفه. اي انه وضع رجله من اجل ان تطأ عليها لتتمكن من ركوب الناقة ومد الحجاب بينها وبين الناس اي امرها بان تحتجب - [00:10:10](#)

عن الناس فكانت في من ضرب عليها الحجاب. وفي هذا دلالة على فضل امهات المؤمنين زوجات النبي صلى الله عليه وسلم ومعرفة حقهن وقد تواترت النصوص بفضل اه هؤلاء النسوة زوجات النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال تعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه - [00:10:30](#)

امهاتهم وفي هذا الحديث مشروعية حجاب النساء ومشروعية تغطية المرأة المسلمة لوجهها كما كان نساء النبي صلى الله عليه وسلم ورضى الله عنهن يفعلن وفي هذا دلالة على خدمة الرجل لزوجته فانه كان يوطأ لها خلفه. وفي هذا امر - 00:11:00

والرجل اهل بيته بالتستر وترك التبرج. وفي هذا ايضا جواز ارداف المرء على الدابة. قال وسرنا اي مشينا في سفرنا حتى اذا اشرفنا على المدينة اي قاربناها ودخلنا عليها من جهة عالية وبدا له احد احد جبل في المدينة كبير جدا - 00:11:30

وظهر له قال صلى الله عليه وسلم هذا جبل يحبنا ونحبه. ثم اشار بيده الى المدينة. فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اني احرم ما بين لابتيها اي جبلها كتحريم ابراهيم مكة فان مكة يحرم الصيد فيها ويحرم - 00:12:00

قلع اشجارها وقطع اغصانها فهكذا حرم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فلا يجوز فيها ثم دعا للمدينة فقال اللهم بارك لنا اي ظاعف البركة والخير في صاعنا ومدنا وهي مقاييس تقاس بها السلع من جهة احجامها ثم - 00:12:30

الا اللهم بارك لهم في مكياهم وصاعهم ومدهم. ففي هذا الحديث من اه الفوائد فضل جبل احد وبيان ان النبي صلى الله عليه وسلم يحبه وفيه نسبة المحبة الجمادات وفي هذا الحديث ايضا فضل المدينة ومكانتها ومنزلتها وفيه من - 00:13:00

والتحريم حرم المدينة بحيث لا يجوز ان يصادى فيه وفي هذا الحديث ايضا الصيد في حدود الحرم في مكة وفي هذا الحديث جواز ان يدعو الانسان بالبركة في شيء من اموره ومعاشه. وفي هذا الحديث مشروعية دعاء الانسان لاهل مدينة من اه المدن - 00:13:30

وفي هذا الحديث بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم ومدة وصاع اهلي المدينة و قال ثم خرجنا الى المدينة. قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوي لها - 00:14:00

يعني لصفية بحيث يجعل العبادة حول زوجته صفية و اه من اجل ان يسترها ويحبها بذلك. قال يحوي لها وراءه بعبادة ثم يجلس عند بغيره فيضع ركبته فتضع الصفية رجلها على ركبته حتى تركب. قال فلما قفلنا - 00:14:20

من عسفان وهي مكان ومدينة بين مكة والمدينة. وقفلنا اي رجعنا منها ومع صلى الله عليه وسلم صفية يردفها على راحلته. قال فلما كان ببعض الطريق يعني في السفر الذي سافروه عثرت الدابة اي سقطت بسبب تعثرها بحجر ونحوه - 00:14:50

فصرع النبي صلى الله عليه وسلم اي سقط وسقطت المرأة ايضا. فقام ابو طلحة وهو زوج ام سليم وزوج والدة انس بن مالك فاقتحم عن بغيره اي نزل اه من بغيره اه قفزة على الارض من اجل ان يقيم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:20

سلم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله جعلني الله فداء كي يدعو بان يكون هاميا للنبي صلى الله عليه وسلم. ثم قال هل اصابك من شيء؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا - 00:15:50

لكن عليك المرأة اي قم بانقاذ المرأة وتولى شأنها فانها سقطت كما سقطت ولعلها قد اصببت ثم قال فانها امكم. يعني فان صفية ام للمؤمنين لانها زوجة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:16:10

ولا يعني ذلك الا تحتجب منه. قال فالقى ابو طلحة اي اخذ ابو طلحة ثوبه فوضعه على وجهه وذهب تجاه صفية وقصد قصدها اي الى المكان الذي فيه صفية. فكان - 00:16:30

معه ثوب فאלقاه على صفية فحينئذ قامت المرأة فشد ابو طلحة لهما راحلتهما اي ربطها بالحبل وامسكها من اجل ان يتمكن من اه الجلوس عليها. واصلح ابو طلحة للنبي صلى الله عليه وسلم ولصفية مركبهما على الدابة. فركب قال - 00:16:50

واكتفتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فساروا حتى اذا اشرفنا على المدينة قال النبي صلى الله عليه وسلم اللام اييون اي راجعون تائبون عابدون لربنا حامدون. فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة ففي هذا رجوع الانسان الى بلده بعد سفره وفي هذا عناية الرجل - 00:17:20

لاهل بيته يستترهم ويكون ممن يعينهم على الحجاب. وفي هذا الحديث جواز ركوب المرأة مع زوجها ولو امام الناس. وفي هذا من الفوائد خدمة الرجل لامرأته وفي هذا من الفوائد اعانة من يريد ركوب الدابة وفي هذا - 00:17:50

الحديث ايضا من الفوائد انه اذا احتاج الانسان الى مساعدة غيره شرع لغيره ان يقوم مساعدته كما ساعد ابو طلحة النبي صلى الله

عليه وسلم حينما سقط وفي هذا الحديث ايضا - 00:18:20

من الفوائد المبادرة في اعانة من يحتاج الى معونة كما فعل ابو طلحة رضي الله عنه وفي الحديث جواز سؤال الرجل غيره عن حاله وعم اموره اصابه شيء. وفي هذا الحديث ايضا توصية الرجل من يثق به على امرأته ليتولى ما - 00:18:40

تاجه من شؤونها وفي الحديث اه انقاذ المرأة التي تحتاج الى انقاذ ولو كان ذلك من آآ اجنبي. وفي الحديث غظوا الانسان بصره عن رؤية المرأة الاجنبية ما فعل ابو طلحة رضي الله عنه. وفي الحديث اصلاح مركوب الانسان وتهينته للركوب. وفي - 00:19:10

الحديث ايضا من الفوائد مشروعية ان يقول الانسان هذا الذكر عند عوده من اسفاره طيبون تائبون عابدون لربنا حامدون ومشروعية يكرر الانسان هذا الذكر تيصل الى البلد الذي يريد الوصول اليه. وعن عائشة رضي الله عنها قالت - 00:19:40

لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر فيشهد معه نساء من المؤمنات متلفعات في في مروطن ثم يرجعن الى بيوتهن حين يقضين الصلاة. ما يعرفهن احد من الغلس او لا يعرف بعضهن بعض - 00:20:10

اعضاء قوله هنا عن عائشة رضي الله عنها قالت لقد كان وكانت تفيد الدوام والاستمرار رسول صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر

فيشهد يعني يحضر صلاة الفجر معه نساء من المؤمنات - 00:20:30

متلفعات اي مغطيات جميع اجسادهن من الرأس الى القدمين ثوب لا يتبين معه شيء من الاعضاء في مروطن والمرط نوع من انواع ثياب النساء يكون من صوف او نحوه يختص به النساء. قال ثم يرجعن اي بعد قضاء الصلاة - 00:20:50

يبادرن بالرجوع الى بيوتهن حين يقضين الصلاة ما يعرفهن احد من الغلس يعني من ان الظلمة او لا يعرف بعضهن بعضا. ففي هذا

الحديث مشروعية اداء صلاة الفجر جماعة وفيه - 00:21:20

شهود النساء لصلاة الفجر مع الجماعة. وبذلك قال الجماهير خلافا لفقهاء الحنفية الذين يرون ان صلاة النساء مع الجماعة في المسجد مكروهة وبعضهم يمنع النساء منها. وفي هذا الحديث ايضا جواز آآ لبس آآ المروط للنساء - 00:21:40

وفي الحديث تغطية المرأة جميع بدننها عند وجود الرجال الاجانب. وفي هذا الحديث استقلال النساء حينما يصلين في المسجد بمكان يخصهن مغاير لمكان الرجال مما يدل على ان الشريعة تسعى الى منع اختلاط الرجال بالنساء. وفي هذا - 00:22:10

الحديث استحباب التبكير بصلاة الفجر كما قالت ما يعرفهن احد من الغلس وبذلك قال الجمهور فمالك والشافعي واحمد يستحبون ان تؤدي صلاة الفجر في اول الوقت حال الظلمة خلافا للامام ابي حنيفة الذي يستحب تأخيرها استدلالا بحديث اسفروا - 00:22:40

فانه اعظم للاجر. وغالب احوال النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الفجر التبكير بها وفي هذا الحديث ايضا انتظار الناس للامام من اجل ان يقيم الصلاة. وفي هذا حديثا النساء في عهد النبوة كن ينصرفن مباشرة بعد اداء الصلاة ولا يلبثن - 00:23:10

في المسجد بعد فراغهن من اه الصلاة فهذا شيء من الاحكام المتعلقة بهذا حديث بارك الله فيكم وفقكم الله لكل خير. وجعلني الله

واياكم من الهداة المهتدين. كما نسأله جل وعلا - 00:23:40

على ان يصلح احوال المسلمين وان يبارك فيهم وان يستعملنا واياهم في طاعته. كما نسأله جل وعلا ان يوفق ولاة امر المسلمين لكل خير وان يجعلهم محكمين لكتابه عاملين بسنة نبيه كما نسأله جل - 00:24:00

على ان يوفق ولاة امرنا في هذه البلاد لكل خير. وان يجعله من اسباب الهدى والتقى والصالح والسعادة. بفضل احسانه هذا والله

اعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:24:20